

المحرر الوجيز

@ 244 @ بالزكاة المفروضة و ! 2 2 ! عطف على ^ من ^ في قوله ! 2 2 ! ويحتمل أن يقدر وهم الموفون و ! 2 2 ! نصب على المدح أو على إضمار فعل وهذا مهيع في تكرار النعوت وفي مصحف عبد الله بن مسعود والموفين على المدح أو على قطع النعوت وقرأ يعقوب والأعمش والحسن ! 2 2 ! والصابرون وقرأ الجحدري ^ بعهودهم ^ و ! 2 2 ! الفقر والفاقة و ! 2 2 ! المرض ومصاب البدن و ! 2 2 ! وقت شدة القتال .

هذا قول المفسرين في الألفاظ الثلاثة وتقول العرب بئس الرجل إذا افتقر وبؤس إذا شجع . ثم وصف تعالى أهل هذه الأفعال البرة بالصدق في أمرهم أي هم عند الظن بهم والرجاء فيهم كما تقول صدقني المال وصدقني الربح ومنه عود صدق وتحتمل اللفظة أيضا صدق الإخبار ووصفهم الله تعالى بالتقى والمعنى هم الذين جعلوا بينهم وبين عذاب الله وقاية من العمل الصالح \$ سورة البقرة 178 - 180 \$.

2 ! 2 ! معناه فرض وأثبت والكتب مستعمل في الأمور المخلدات الدائمة كثيرا وقيل أن ! 2 2 ! في مثل هذا إخبار عما كتب في اللوح المحفوظ وسبق به القضاء وصورة فرض القصاص هو أن القاتل فرض عليه إذا أراد الولي القتل الاستسلام لأمر الله والانقياد لقصاصه المشروع وأن الولي فرض عليه الوقوف عند قتل قاتل وليه وترك التعدي على غيره كما كانت العرب تتعدى وتنقتل بقتيلها الرجل من قوم قاتله وأن الحكام وأولي الأمر فرض عليهم النهوض بالقصاص وإقامة الحدود وليس القصاص بلزام إنما اللزام أن لا يتجاوز القصاص إلى اعتداء فأما إذا وقع الرضى بدون القصاص من دية أو عفو فذاك مباح فالآلية معلمة أن القصاص هو الغاية عند التساح و ! 2 2 ! مأخذ من قص الأثر فكان القاتل سلك طريقا من القتل فقص أثره فيها ومشى على سبيله في ذلك و ! 2 2 ! جمع قتيل لفظ مؤنث تأنيث الجماعة وهو مما يدخل على الناس كرها فلذلك جاء على هذا البناء كجرحى وزمى وحمقى وصرعى وغرقى .

واختلف في سبب هذه الآية فقال الشعبي إن العرب كان أهل العزة منهم والمنعه إذا قتل منهم عبد قتلوا به حرا وإذا قتلت امرأة قتلوا بها ذكرا فنزلت الآية في ذلك ليعلم الله تعالى بالسوية ويذهب أمر الجاهلية وحكي أن قوما من العرب تقاتلوا قتال عميق ثم قال بعضهم نقتل بعيديننا أحرا را فنزلت الآية